

بما لا يتصل بالمشهور ولا لا يتصل بالمشهور...
بما لا يتصل بالمشهور ولا لا يتصل بالمشهور...
بما لا يتصل بالمشهور ولا لا يتصل بالمشهور...

أولها ان كل علم يقبل او يصدق وموضوع هذا العلم التصورات والمقدمات والاعتبار
مفهومه ما بين لها والاسم المطلق اهم ويسمى ايضا بالمتكاملان وجميع العلوم ايا المفهوم
الذي يقبل فيدنا ان العلم بمعنى المفهوم وان الاضافة من اضافة الصفة الى الموضوع
اي الترتيب كسائر المتكاملان اما بضمها فهو المصدر شبه دقيق العلم ايا نفسها
مصير في النفس على طريقي الاستقراء بالكتابة وقوله يدل على مطلق نفسه طين اذ
القطر تخييل اسم فعل ببناء ومنه ان الذي هو اسم فعل والاشبه او المخرج جملته
هال وهو واحد وجهين في ايها انهما فقط والحاف حرك خطاب وهو الراجح
على ما ذكره اي با على ما ذكره اقول فيه ان الذي ذكره ابن مالك هو كونها اسم فعل فيجوز
اشبهه والشي عليه ويجوز ان يكونا اسم فعل بالاعتبار والعمل والقرين في كونهما اسم فعل
المتكامل من الشرح هنا والشي عليه كونها اسم فعل المتكامل من ان مالك في التفسير
وزاد المحررين قد يقال هذا في ان يحصل قبله ويجوز ان الذي يقصد على ذكرهما
معا لا ذكر كل واحد منهما على انفرادها وانحصارها في اي بالنسبة لكونها اسم فعل ايجز
يذكر كونها اسم فعل فالاصناف ثمانية اقول ان كان المطلق اسما للمسايل الكلية
وفرد عنها الجزئية كان قوله بيانية على ظاهره لان النسبة بين المتصديقين في العموم و
الخصوص من وجه وان كان اسما للمسايل الكلية فقط فالمراد بهما ان للمسايل لان
النسبة بينهما العموم والخصوص المطلق وحاصل ما اشار اليه ان ما بيانية او
تفصيلية وان الاضافة كذلك فتكون الاحتمالات اربعة بيانيات تفصيلية
من بيانية والاضافة تفصيلية او العكس والمعنى على الاول في قواعد اصول هي
هو وعلى الثاني في قواعد بعض اصول بعض وعلى الثالث في قواعد اصول بعض
وعلى الرابع في قواعد بعض اصول هي هو الذي ذكره الشارح ان فيه تكلف هو
الاحتمال الثاني ولعل وجهه ان فيه زيادة مستغني عنها ان يقال في قواعد
بعضه اقول الاحتمال الاول والثالث كذلك اذ يكفي على الاول ان يقال في قواعد
قواعد هي هو وعلى الثالث في قواعد بعضه فالراجح هو الاول يعني احول
ان يرد على الاول ان يقتضي انحصار علم المطلق في القواعد المذكورة في النظم
وليس كذلك ويمكن ان يقال بان انحصارها في كون تلك القواعد على غالبها
التي في اقلها اما ان جعلت بيانية اي القواعد على ما ذهب عنه الرضي فيكون
بجاء ويجوز ان يقال ان قواعد مودمة اولئك محذوف وقواعد بدل منه اعطى

قوله على ما ذكره
بعضه تفصيلية
بأداة التوصل الى
بمعنى اللاحقة وان
على الحساب هي
قواعد الحاشية الوا
في قوله اذ في
في قوله

لها

او يوافق القيد الذي هو اسطر البعث الى التصديق توفيقا في اي بلا واسطة البعث
عن كون المعلومات التصديقية قضية او عكس قضية او تفصيل قضية او توفيقا في
تفيد بواسطة البحث عن موضوع علمها وجميعها انهما فان الموصل الى التصديق
على القضا بالمتكامل منها والقضا بالمتكامل مع الموضوعات والجمولات فيكون
الموصل الى التصديق متوقفا على القضا بالذات وعلى الموضوعات والجمولات
بواسطة توفيق القضا باعتمادها على القضا وحواشيه واعتراض عمل
موضوع المطلق فاذا كان موضوع كتاب كذلك فان الاربعة فعلا متصوفة بها
المفصلة في الضمان والذين يتكلمون يتوصل بها في مثلها الى معرفة مجهول
وهو حاصل الصواب وبفسها على الضمان الى مجهول وهو قصب كل منهما فان
تأثيره على المطلق والحساب بالموضوع مع انه لم يتوكلوا في العلوم بتقان
الموصلات اجنب بالفرق لا ينبغي في المطلق عن العلوم الموصل الى المجهول
وكيفية تركه وفي احكام عن ما ذكره عن هيبه وكيفية تركه وانما هي
موضوع العلم موضوعا لا في معنى موضوع القضية المتكامل للمجهول لان جزئية
موضوع العلم هي التي تكون موضوعات لسائله كما ومحصلة في كيفية تولا
عن اليوناني التصوفية والتصديقية من ان قضية الشيء المطلق له
وقد بينا المبادىء العلمية في الترتيب التي لم تكن هذا سمعت وانما
المتفرقة والموضوع والغاية التي هي الفالذقة فقد ذكرت هنا والنسبة هي
الخواص والاستعداد والمسائل والفضل والحكم ونسبة من العلوم والاسم
قد ظلمت الصانع فقلت ان مبادىء الفل من مشي محدود والموضوع الثمرة وقطعة
ونسبته والواقع والاسم الاستعداد حكم الشارح مسائل والبعض البعض في
وهو في جميع حازتها قال في كبريه ووضعه ارسطو ليس من الثمرة
وفاقتين بعد ما وصم الظل وهو رسطا الى ليس فاحتمل اول من الثاني خلافا
لمن توهم انهما شخصيات واستعداد من العقل ومسائلها القضا بالانظورية الفاحنة
عن هيبه التي ذات والاقيسة وما يتعلق بهما المبرهن على ما قبله وما قبله
فهي يوقر ويؤيد على غيره من العلوم كقضايا المنطق فيما اذ كل علم تقوي
او تصديق وهو يبحث فيما لكن بعض العلوم يفوقه من جهة اخرى وانما هي
فسيان في الكلام عليه في كلام المنطوق وان نسبة من العلوم فهو باعتبار موضوعه